الاشكاليات القانونية للوقاية من جرائم الموظف العام في القانون العراقي والقانون الجزائري

جعفر محمد هليل

الأستاذ المشرف الدكتور: علي صادقي

جامعة الأديان والمذاهب/ قم المشرفة

Legal problems of preventing public employee crimes in Iraqi law and Algerian law

Supervising Professor Dr. Ali Sadeghi
Jaafar Mohammed Hliyil
Jafaarmohl@gmail.com
University of Religions and Sects/ Qom Al-Musharrafa

الملخص

يتناول هذا الملخص الاشكاليات القانونية للوقاية من جرائم الموظف العام في القانون العراقي والجزائري، مع تقييم الفاعلية القانونية للتدابير الوقائية المتخذة للحد من تلك الجرائم، وتظهر دراسة قانونية مقارنة بين القوانين الخاصة بالموظفين العامين في العراق والجزائر، حيث تسلط الضوء على التشريعات والأنظمة التي تنظم سلوك الموظفين وتحدد العقوبات المنصوص عليها في حالة ارتكابهم لجرائم، ويتناول الملخص أيضاً تحليلاً لكفاءة تلك التدابير الوقائية، وما إذا كانت قادرة على منع الجرائم المرتكبة من قبل الموظفين العامين في العراق والجزائر أو لا، وتبرز هذه الدراسة أهمية تبادل الخبرات بين البلدين لتعزيز التعاون في مجال مكافحة الفساد وتعزيز النزاهة في الجهاز الحكومي.

الكلمات المفتاحية: الإشكاليات القانونية ـ الوقاية ـ الجرائم ـ الموظف العام ـ القانون العراقي ـ القانون الجزائري.

Summary

This summary deals with the legal problems of preventing public employee crimes in Iraqi and Algerian law, while evaluating the legal effectiveness of the preventive measures taken to reduce these crimes, and a comparative legal study between the laws related to public employees in Iraq and Algeria, which sheds light on the legislation and regulations that regulate employee behavior. It specifies the stipulated penalties in the event that they commit crimes. The summary also addresses an analysis of the efficiency of these preventive measures, and whether or not they are able to prevent crimes committed by public officials in Iraq and Algeria. This study highlights the importance of exchanging experiences between the two countries to enhance cooperation in the field of combating corruption. And enhancing integrity in the government apparatus.

Keywords: legal problems - prevention - crimes - public employee - Iraqi law - Algerian law.

المقدمة

ان موضوع الاشكاليات القانونية للوقاية من جرائم الموظف العام في القانون العراقي والجزائري يعتبر من المواضيع ذات الأهمية البالغة في سياق القانون العربي. يجري التطرق لهذا الموضوع بسبب الأهمية الكبيرة التي تحظى بها الحفاظ على نزاهة وشفافية العمل الحكومي والمؤسسات العامة، وحماية المجتمع من الفساد وسوء الإدارة. ويتناول هذا الموضوع العديد من النقاط والأبعاد القانونية التي تتعلق بتشريعات الحكومة والقوانين التنظيمية التي تهدف إلى منع ومحاربة جرائم الموظف العام، مثل الرشوة، الاحتيال، سوء الإدارة وسوء استخدام السلطة، والتي تعتبر مخالفات قانونية تضر بالمصلحة العامة وتضر بالنظام الداخلي للدولة في القانون العراقي والجزائري، توجد تشريعات وقوانين تحدد عقوبات صارمة لجرائم الموظف العام وتحدد الإجراءات التي يجب اتباعها لرصد ومعاقبة هذه الجرائم، وتوفير الحماية القانونية للمواطنين وتعزيز مفهوم العدالة والشفافية في القطاع العام يعتبر أمراً حيوياً لضمان استقرار وتقدم المجتمع.وتتطلب هذه الاشكاليات القانونية إجراء دراسات شاملة وتحليل دقيق للتشريعات القانونية المعمول بها في العراق والجزائر لضمان فعالية ونجاعة الإجراءات المتخذة للحد من جرائم الموظف العام وتعزيز النزاهة والشفافية في العمل الحكومي والمؤسسات العامة.

أهمية البحث

يعتبر البحث عن الاشكاليات القانونية للوقاية من جرائم الموظف العام في القانون العراقي والجزائري أمرًا مهمًا من أجل تحديد القوانين واللوائح التي تحكم سلوك الموظفين العاملين في القطاعين العام والخاص، ويهدف هذا النوع من البحوث إلى فهم التحديات التي تواجه الجهود الرامية للوقاية من جرائم الموظف العام، وذلك بغرض تعزيز الشفافية والمساءلة وتعزيز سلامة المؤسسات العامة، ومن المهم أن يتم تحليل ودراسة القوانين التي تنظم سلوك الموظفين العاملين في القطاعين العام والخاص في العراق والجزائر لتحديد الفجوات التي يمكن استغلالها من قبل الموظفين غير الأمينين أو ذوي النية السيئة. كما يمكن تحليل العقوبات المفروضة على الموظفين الذين يرتكبون جرائم وفهم كيفية تعزيز نظام المساءلة ومكافحة الفساد في هذين البلدين، وتعد البحوث التي تركز على الاشكاليات القانونية للوقاية من جرائم الموظف العام ذات أهمية كبيرة لتعزيز النظام القانوني ومكافحة الفساد في المجتمع.

مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في الإجابة عن جملة من التساؤلات والتي تتمثل فيما يلي:

١- من الناحية القانونية، ما هي الآليات التي توفّرها القوانين العراقية والجزائرية للوقاية من جرائم الموظف العام؟

٢- هل توجد أحكام خاصة تنظم هذه الجرائم وتحد من انتشارها؟

٣- كيف تتعامل السلطات القضائية في العراق والجزائر مع حالات فساد الموظفين العامين؟

منهج البحث

اعتمد الباحث منهجية البحث الوصفي المقارن والتي تهدف إلى دراسة وتحليل الإشكاليات القانونية في مكافحة جرائم الموظف العام في القانون العراقي والجزائري، وتشمل هذه الإشكاليات والقوانين والتشريعات المتعلقة بمكافحة جرائم الموظف العام وإجراءات التحقيق والمحاكمة المتبعة في كلا البلدين، وكذلك التحديات التي تواجهها هذه الإجراءات والتشريعات، ولتحقيق ذلك، يتم جمع وتحليل المعلومات المتعلقة بالتشريعات المتعلقة بمكافحة جرائم الموظف العام في القانون العراقي والجزائري، كما يستخدم الباحث المنهج المقارن للمقارنة بين القوانين في البلدين، وتحليل الفروق والتشابهات بينهما، وهذا يشمل مقارنة مفهوم الموظف العام وتعريف الجرائم المرتكبة بواسطة الموظف العام والعقوبات التي تنص عليها القوانين في البلدين.

هيكلية البحث

تتكون هيكلية البحث من مبحثين، تناول الباحث في المبحث الأول الاشكاليات القانونية للوقاية من جرائم الموظف العام في القانون العراقي والقانون الجزائري، وفي المبحث الثاني تقييم الفاعلية القانونية للتدابير الوقائية المتخذة للحد من جرائم الموظف العام في العراق والجزائر، وقد جاءت على النحو الآتي:

المبحث الأول: الاشكاليات القانونية للوقاية من جرائم الموظف العام في القانون العراقي والجزائري

تعتبر جرائم الموظف العام من أكثر الجرائم التي تؤثر في النظام القانوني للدولة وتضر بمجريات الحكم العادل والشفاف، وفي القانون العراقي والجزائري، تتواجد العديد من الاشكاليات القانونية المتعلقة بالوقاية من جرائم الموظف العام ومعاقبتهم، فعلى الرغم من وجود تشريعات وقوانين تحظر الفساد وتدعم النزاهة والشفافية في العمل الحكومي، إلا أن تنفيذ تلك القوانين وتطبيقها غير كافٍ، وتتعدد الإشكاليات القانونية المتعلقة بالوقاية من جرائم الموظف العام في القانون العراقي والجزائري، بدءًا من عدم وجود آليات فعالة للكشف عن الفساد ومعاقبة المتورطين فيه، وصولاً إلى ضعف الرقابة والبطء في إجراءات التحقيق والمحاكمة، ولأجل الوقوف على تلك الإشكاليات القانونية سوف يتناول الباحث جملة منها وذلك عبر المطلبين التاليين:

المطلب الأوّل: الاشكاليات القانونيّة للوقاية من جرائم الموظف العام في القانون العراقي

تعتبر جرائم الموظف العام من الجرائم المتعلقة بالفساد، والتي تؤثر على سمعة الدولة وتعرض الأموال العامة للخطر، ويشمل ذلك الاستيلاء على الأموال العامة أو إساءة استخدام السلطة أو المخالفات في إجراءات التعاقد أو سوء الاستخدام أو التلاعب بالمستندات والأدلة الرسمية وغيرها.[1] ومن الأشكاليات القانونية المرتبطة بمكافحة جرائم الموظف العام في القانون العراقي هو ضعف التشريعات، حيث قد يكون هناك ضعف في التشريعات وعدم وضوحها في تحديد الجرائم المرتبطة بالفساد وتحديد العقوبات المناسبة لها، أو قد يكون ضعف في إجراءات الرقابة، فلربما يواجه نظام الرقابة والمراقبة ضعفًا في تطبيقه وغياب الآليات الفعالة التي تُمكن من اكتشاف الجرائم ومعاقبة المتورطين، ويضاف إلى ذلك الفساد التنظيمي، حيث يمكن أن يواجه الموظفون العامون ضغوطًا لممارسة الفساد من قبل أفراد آخرين في المنظمة أو في الحكومة، وهذا يعيق جهودهم لمحاربة الفساد وتحقيق العدالة.[2]ويلحق بذلك أيضاً عدم الوعي القانوني حيث يكون هناك عدم وعي لدي الموظفين العامين بحقوقهم وواجباتهم والعواقب القانونية لتورطهم في جرائم الفساد، مما يجعلهم أكثر عرضة لارتكاب هذه الجرائم، ويشمل كذلك ضعف الإجراءات القانونية، حيث قد يكون هناك ضعف في الإجراءات القانونية المتبعة في التحقيق والمحاكمة وتطبيق العقوبات، مما يؤدي إلى فشل في مساءلة المتورطين في جرائم الفساد.[3] كما انه لم يعد صناعة التشريع في تنتهي فقط بعد صدوره ونشره، بل يجب قياس جودة التشريعات من خلال تتبع الأثر الذي تنتجه في المجتمعات ومدى تحقيقها لأهدافها، على الرغم من صدور قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١، الذي حل محل أمر سلطة الائتلاف المؤقتة رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٤ وأسس هيئة النزاهة العامة الاتحادية، لم يكن هناك تشريعاً خاصا لمحاكمة الفساد، وبعبارة أخرى يتمثل النقص في الحماية الموضوعية للمال العام في عدم وجود قانون خاص لمكافحة الفساد في العراق بدلاً من ذلك، يوجد قانون هيئة النزاهة الاتحادية الذي يركز على بناء هيكل هذه الهيئة وتحديد صلاحياتها، دون التركيز العميق على تحديد أشكال الفساد وعقوباتها التي يتطابق مع حجم هذه المشكلة المتزايدة، ويعتمد هذا القانون بناءً على القوانين العامة الموجودة في قانون العقوبات رقم ١١١ من عام ١٩٦٩، والذي تم إقراره في وقت لم يكن الفساد يشكل تهديدًا كبيرًا.[4]ويلحق بذلك قانون انضمام جمهورية العراق الى اتفاقية

الامم المتحدة لمكافحة الفساد لعام ٢٠٠٤، ولأجل الوقف على هذه الأشكاليات في مكافحة جرائم الموظف العام، أرتأى الباحث تسليط الضوء عليها وذلك عبر الفرع التالية:

الفرع الأوّل: الاشكاليات القانونيّة للوقاية من جرائم الموظف العام في قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع العراقي رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ المعدلتعد الاشكاليات القانونية للوقاية من جرائم الموظف العام موضوعًا شائكًا ومعقدًا يستدعي دراسة مفصلة وعميقة ولا مجال في بحثها هنا بشكل مفصل، ويهدف قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ المعدل إلى تحقيق العدالة والنزاهة في الجهاز الحكومي وضمان تحقيق المصلحة العامة، ومع ذلك، فإن وجود عدد من الاشكاليات القانونية يشكل تحديًا لتطبيق هذا القانون بشكل فعال، ولا سيما مسألة التحقيق في الكسب الغير المشروع وتجاوز الموظفين حدود وظائفهم وفق القانون.[٥]وتعد أحد الاشكاليات القانونية الرئيسية المتعلقة بقانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع هي ضمان حقوق المتهم وتطبيق مبدأ البراءة حتى تثبت إدانته، فمن المهم أن يتمتع المتهم بضمانات قانونية تضمن عدم تعرضه للتعذيب أو المعاملة القاسية أو الظلم في إجراءات التحقيق أو الدعوى القضائية، وعلاوة على ذلك يجب أن يكون لدى المتهم الحق في الدفاع وتقديم الدفاع الفعال والمتخصص له، كما تشكل اشكالية أخرى تتعلق بتحديد نطاق واختصاص هيئة النزاهة والكسب غير المشروع وتعاونها مع الجهات القضائية الأخرى، ويجب توضيح سلطات الهيئة وتعزيز وعي الجمهور بأهمية تعاونها مع النيابة العامة والقضاء لضمان تحقيق عدالة مستدامة، ولذا تعتبر الجزاءات والعقوبات التي تفرضها هيئة النزاهة والكسب غير المشروع مصدر آخر للإشكاليات القانونية، وينبغي تحديد القوانين والإجراءات المطبقة لتحقيق العدالة والمحافظة على مبدأ العقاب العادل ومتناسب مع الجرائم المرتكبة، كما يعد تحديد الاشكاليات القانونية للوقاية من جرائم الموظف العام في قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ المعدل من أهم الخطوات في تعزيز العدالة والنزاهة في الجهاز الحكومي.[٦]

الفرع الثاني: الاشكاليات القانونيّة للوقاية من جرائم الموظف العام في قانون العقوبات العراقي رقم١١ لسنة١٩٦٩

هناك العديد من الاشكاليات القانونية فيما يتعلق بالوقاية من جرائم الموظف العام في قانون العقوبات العراقي رقم ١١ لسنة ١٩٦٩، ومن أبرز هذه الاشكاليات:

أولاً: ضعف العقوبات: يعتبر قانون العقوبات العراقي قديمًا ولم يتم تحديثه منذ فترة طويلة، وبالتالي فإن العقوبات المفروضة قد لا تكون كافية لردع الموظفين من ارتكاب جرائم، على سبيل المثال، قد تشمل العقوبات الحبسية لفترات قصيرة أو غرامات مادية منخفضة، مما يمكن أن يشجع الموظفين على الارتكاب المستمر للجرائم.[7]

ثانياً: عدم وضوح النصوص[٨]: يوجد انشاء نصوص في نصوص القانون التي يمكن ان تؤدي الى تفسيرات مختلفه وإشكالات في التطبيق، مما يجعل من الصعب بعض الأحيان تحقيق العدالة ومحاسبة الموظفين المذنبين.[9]

ثالثاً: الفساد الإداري: يوجد تفشي للفساد في المؤسسات العامة بشكل واسع بالعراق، ويكون احتمالية حصول تلاعب أو فساد من قبل الموظفين عالية، ويعني هذا أنه قد تكون هناك قضايا تتعلق بجرائم الموظف العام تم تجاهلها أو لم تتم معاقبة الجناة بشكل مناسب.[10]ولذا تأتي أهمية تطبيق المادة ٣١٢ من قانون العقوبات العراقي التي تنص على :" كل شخص أخذ العطية أو المنفعة أو الميزة او قبل شيئاً من ذلك مع علمه بسببه ولو لم يكن الموظف أو المكلف بالخدمة العامة المقصود بالرشوة قد عينه أو قد علم به ما لم يكن وسيطاً في الرشوة".[١١]

رابعاً: نقص في آليات الرقابة والمراقبة: قد تواجه المؤسسات الحكومية صعوبة في تنفيذ آليات الرقابة الداخلية والمراقبة على أنشطة الموظفين، بسبب النقص في الموارد أو الفشل في تطبيق الإجراءات الرقابية المناسبة. هذا يتيح للموظفين الفاسدين فرصة التلاعب بالاختصاصات، والتلاعب بالمعاملات الحكومية.[12]

خامساً: نقص في شهادات الشهود: قد يكون هناك تحدي في تأمين شهادات الشهود المطلوبة لاثبات جرائم الموظف العام، خاصة عندما يكون الموظف المتهم ذا سلطة أو تأثير قوي، وتحتاج المحاكم إلى الأدلة والشهود الموثوق بهم لتأكيد التهم الموجهة للموظف المتورط.[13]ولذا يرى الباحث ان معالجة هذه الاشكاليات من خلال تحديث قانون العقوبات العراقي وتعزيز الرقابة والمحاسبة على المؤسسات الحكومية، وتوفير التدريب المناسب للموظفين حول الأخلاق والاجراءات القانونية الصحيحة.

المطلب الثاني: الاشكاليات القانونيّة للوقاية من جرائم الموظف العام في القانون الجزائري

ان الوقاية من جرائم الموظف العام تشكل مسألة هامة في القانون الجزائري، ومن بين الاشكاليات القانونية التي تواجهها هذه الوقاية، هو تعقيد وتشتت القوانين، حيث يوجد في القانون الجزائري عدد من القوانين واللوائح المتعلقة بمكافحة الفساد والرشوة وجرائم الموظف العام، ومع ذلك،

قد يكون من الصعب تطبيق هذه القوانين بشكل فعال نظراً لتعقيدها وتشتتها، ويضاف إلى ذلك ضعف الرقابة والرقابة الذاتية، حيث قد يكون هناك ضعف في نظام الرقابة على أعمال الموظفين العامين وتصرفاتهم، مما يشجع على وقوع جرائم الموظف العام، كما قد يكون هناك نقص في الرقابة الذاتية من قبل الموظفين العامين، ويلحق بذلك عدم تبني ثقافة النزاهة والأخلاق من قبل بعض الموظفين العامين، مما يؤدي إلى انتهاكات قانونية وجرائم، وكذلك تأخر في إصدار القرارات القضائية، كما في حال تأخر في إصدار القرارات القضائية في قضايا فساد الموظفين العامين، مما يعرض العملية القضائية للتأزم ويجعل من الصعب استعادة الأموال المنهوبة أو تقديم العدالة الجزائية.[١٤]ناهيك أن الإفلات من العقاب كذلك يمكن ان يواجه الموظفون العامون صعوبة في تحقيق العدالة بسبب الفساد والتآمر داخل منظومة القضاء، مما يؤدي إلى إفلات الجناة من العقاب وزيادة حالات الفساد، فضلاً عن بطء الإجراءات القضائية، والتي يمكن أن يواجه الموظفون العامون صعوبة في إجراءات التحقيق والمحاكمة، حيث يتطلب الأمر وقتاً طويلاً لإنهاء القضايا الجنائية المتعلقة بجرائم الموظف العام، ولذا ان حل هذه الاشكاليات القانونية من أجل تعزيز الوقاية من جرائم الموظف العام في القانون الجزائري، وتعزيز حقوق المواطنين وبناء دولة قانونية قوية، ويحاول المشرع الجزائري محاربة ظاهرة الفساد في مختلف النشاطات، مما أدى به إلى وضع مجموعة من النصوص القانونية من أجل وضع حد للفساد و معاقبة كل من يقوم بهذه الجريمة لاسيما الموظف العمومي اثناء تأدية وظيفته العمومية باعتباره يتعامل مباشرة مع كل فئات المجتمع.[15]وعند مراجعة القوانين والتشريعات الجزائرية يتبين انه أظهر القانون رقم ٠٦-٠١، المعدل والمكمل لقانون الوقاية من الفساد ومكافحته، إضافة بعض التدابير الردعية لمكافحة جرائم الفساد ولكن تبقى الآليات الوقائية غير فعالة وغير كافية في التعامل مع هذه الجرائم، وتتضمن تلك الآليات مجموعة من المبادئ القانونية التي يجب تطبيقها على القطاعين العام والخاص، مثل قواعد إدارة هذه القطاعات في مجال التوظيف وإدارة المال العام والصفقات في القطاع العام، بالإضافة إلى ذلك، تشمل الآليات القواعد المحاسبية والمالية والتدقيق المحاسبي باعتبارها آليات رقابية على القطاع الخاص، وهناك أيضًا آليات مؤسساتية مثل مجلس المحاسبة ووزارة المالية وإنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، ومع ذلك، فإن الواقع يظهر أن هذه الآليات الوقائية غير فعالة وغير كافية نظرًا لعدم وجود التزام قانوني وعدم مواكبتها لتطورات الجرائم المالية.[16]ولأجل الوقوف على على هذه الإشكاليات القانونية للوقاية من جرائم الموظف العام في القانون الجزائري سوف يتناول الباحث جملة القوانين والتشريعات وذلك عبر الفروع التالية:

الفرع الأول: الإشكاليات القانونية في الوقاية من جرائم الموظف العام في قانون٠٦- ٠١ المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحتهيهدف قانون ٠٦-٠١ إلى الوقاية من الفساد ومكافحته من خلال تفضيل التدابير الاستباقية على التدابير الردعية، ويعتبر استخدام التدابير الاستباقية ذات أولوية بحيث يمكنها تقليل عدد القضايا المرفوعة إلى الأجهزة الرسمية وتخفيف الأعباء المالية الكبيرة والخسائر التي تتكبدها الخزينة العمومية نتيجة لهذه الجرائم، ومع ذلك، لا يمكن لهذه التدابير الوقائية أن تحد من جرائم الفساد بشكل كلي، ونظرًا لذلك، يتضمن قانون ٠٦-٠١ أيضًا التدابير الردعية التي لها خصوصية في المقارنة مع الأحكام العامة، ويحدد القانون نطاق تطبيقه الشخصي بالإضافة إلى الهيئات القضائية المستحدثة والمختصة بمعالجة هذه الجرائم، ويتضمن القانون أيضًا تجميد وحجز الأموال المرتبطة بهذه الجرائم ومصادرتها واسترجاعها سواء تم تحويلها أو لم يتم تحويلها خارج البلاد.[17]وقد تبنى المشرع الجزائري في القانون ٠٦-٠١ المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته نهجًا استباقيًا تختلف عن معظم القوانين السابقة في هذا المجال، ويعود هذا التطور الملحوظ إلى التأثير الذي تلقاه المشرع من السياسات الجنائية العالمية التي أعطت أهمية كبيرة للتوجه الوقائي في معالجة الجرائم، وبعد أن أظهرت التجارب العملية والتطبيقية قدرة العقوبات الرادعة على مكافحة ظاهرة الفساد بشكل محدود بسبب خصوصية وحساسية هذه الظاهرة، لذلك، ألتزم المشرع الجزائري في القانون المذكور بنظام قانوني يعتمد على مجموعة من الآليات الوقائية، سواء كانت قانونية ومرتبطة بالنظام القانوني الذي يتبعه الموظف العام، أو كانت عملية مثل تلك المتعلقة بالتصريح بالممتلكات وإدارة المرافق العامة، وبفضل هذا النهج الوقائي، يسعى المشرع الجزائري إلى تقديم إطار قانوني قوي لمكافحة الفساد، يعزز الشفافية ويحد من فرص انتشار الفساد والممارسات غير الأخلاقية في القطاع العام، ومن المتوقع أن تكون هذه الآليات الوقائية فعالة في تعزيز ثقة المواطنين في النظام القضائي وتحسين المستوى العام للنزاهة والمساءلة في الإدارة العمومية.[18]ويعتبر الموظف العام والمؤسسة العمومية عنصرين أساسيين في المجتمع، حيث يؤثر حمايتهما على استقرار المعاملات وتحقيق الأمن في المجتمع بشكل عام، ولهذا السبب، قام المشرع الجزائري في التعديلات الأخيرة لقانون العقوبات بإدراج عقوبات جديدة على جرائم الإهانة والتعدي على الموظف والمؤسسة، وقد تم أيضا تبني صور جديدة من الجرائم التي تنطوي على التعدي على أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، وذلك بهدف محاولة فهم وتوعية الجمهور بجوانب هذه الجرائم المهمة، وبالإشارة إلى هذه المذكرة، يجدر بنا التأكيد أن الهدف ليس مجرد جمع المعلومات التي تم

العثور عليها وطرحها، ولكنها تُركز على إلقاء الضوء على نوع من الجرائم التي تحدث في المجتمع وتؤثر على فئة محددة من الأفراد، وللأسف، فإن هذه الجرائم قد تم تجاهلها من قبل الباحثين في مجال القانون، على الرغم من أهميتها وتأثيرها على المجتمع بشكل عام.[19]وفي سياق بيان الإشكاليات القانونية ينبغي تسليط الضوء على الصعوبات التي تواجه القضاء في معاقبة الموظف العام المدان بجرائم فساد، وكذلك التحديات التي تقف أمام القوانين الحالية في اكتشاف وتحقيق جرائم الموظف العام، فضلاً عن دور الشرطة والنيابة العامة في مكافحة جرائم الموظف العام والتحقيق فيها، ويلحق بذلك أحكام القوانين الجزائرية المتعلقة بجرائم الموظف العام ومدى كفايتها في الوقاية ومعاقبة الجرائم، والمشكلات والضعف في القوانين الجزائرية الحالية المتعلقة بجرائم الموظف العام واقتراح تعديلات لتعزيز الوقاية من هذه الجرائم.[٢٠]ويرى الباحث ان المادة ٨ من قانون مكافحة الفساد الجزائري تتعلق بالتزام الموظف العام بإبلاغ السلطة الرئاسية بأي تعارض بين مصالحه الشخصية والمصلحة العامة، أو إذا كان ذلك سيؤثر على قدرته على أداء واجباته بشكل طبيعي، وان هذه المادة تهدف إلى تعزيز النزاهة والشفافية في العمل العام، وضمان أن يتم تعامل الموظفين العامين بطريقة عادلة وأخلاقية ثم ان المادة ١٦ من قانون مكافحة الفساد في الجزائر تتعلق بالتعاملات المالية والبنكية وتلزم المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية باتباع نظام رقابة داخلي يهدف لمكافحة جميع أشكال تبييض الأموال وفقًا للتشريعات والتنظيمات المعمول بها في البلاد، وتطالب المادة بتطبيق هذا النظام على جميع المؤسسات المالية غير المصرفية، بما في ذلك الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين يقدمون خدمات نظامية أو غير نظامية في مجال تحويل الأموال أو أي شيء له قيمة، مثل شركات تحويل الأموال، مكاتب الصرافة، ومقدمي خدمات المدفوعات الإلكترونية، ويهدف هذا النظام إلى مكافحة الفساد وتبييض الأموال، حيث يجب على هذه المؤسسات أن تؤسس نظام رقابة داخلي صارم يهدف إلى منع وكشف أي نشاط غير قانوني يتعلق بتبييض الأموال، وتشمل هذه الإجراءات متابعة ومراقبة جميع العمليات المالية والتحقق من هوية العملاء ومصدر الأموال وأي تحويلات غير معتادة أو مشبوهة، وتنص المادة على أن هذه النظم يجب أن تتماشى مع التشريع والتنظيم المعمول به في الجزائر، وتحترم المبادئ الأساسية لمكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ولذا يمكن القول ان هذه المادة إلى ضمان وجود آليات قوية وفعالة لمكافحة جرائم تبييض الأموال في الجزائر، وتفرض هذه الجهات المالية مسؤولية كبيرة على المؤسسات المالية لضمان الامتثال للتشريعات والتنظيمات المعمول بها وتقديم التقارير الدورية للسلطات المختصة للكشف عن أي نشاط غير قانوني والمساهمة في جهود مكافحة الفساد وتبييض الأموال في البلاد.[21]ومن اجل الوقاية يلحق بذلك الرشوة في مجال الصفقات العمومية حيث نص القانون على العقوبة من:" بالحبس من عشر (١٠) سنوات إلى عشرين (٢٠) سنة وبغرامة من ١.٠٠٠.٠٠٠ دج إلى ٢.٠٠٠.٠٠٠ دج، كل موظف عمومي يقبض أو يحاول أن يقبض لنفسه أو لغيره، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، أجرة أو منفعة مهما يكن نوعها بمناسبة تحضير أو إجراء مفاوضات قصد إبرام أو تنفيذ صفقة أو عقد أو ملحق باسم الدولة أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري أو المؤسسات العمومية الاقتصادية".[22]ولأجل الوقاية من الإختلاس جاء المشرع الجزائري ليضع آلية في من الوقاية في حل مشكلة الإختلاس بتطبيق عقوبة حيث نصت المادة٢٩ :" يعاقب بالحبس من سنتين (٢) إلى عشر (١٠) سنوات وبغرامة من ٢٠٠.٠٠٠ دج إلى ١.٠٠٠.٠٠٠ دج، كل موظف عمومي يبدد عمدا أو يختلس أو يتلف أو يحتجز بدون وجه حق أو يستعمل على نحو غير شرعي لصالحه أو لصالح شخص أو كيان آخر، أي ممتلكات أو أموال أو أوراق مالية عمومية أو خاصة أو أي أشياء أخرى ذات قيمة عهد بها إليه بحكم وظيفته أو بسببها".[٢٣]هذه هي بعض الإشكاليات يمكن ملاحظتها من خلال التشريعات الخاصة التي تتعامل مع جرائم الموظف العام في القانون الجزائري، وتهدف هذه التشريعات إلى تنظيم سلوك الموظف العام ومعاقبة أي ممارسة غير قانونية يرتكبها الموظف، والحفاظ على سلامة المال العام وحقوق المواطنين.

الفرع الثاني: الإشكاليات التي تواجه القضاء في معاقبة الموظف العام المدان بجرائم فساد في القانون الجزائري تعد قضية مكافحة الفساد ومعاقبة الموظف العام المدان بجرائم الفساد من أهم القضايا التي تواجه القضاء في القانون الجزائري، وإن التحديات والصعوبات التي يواجهها القضاء في هذا الصدد تتنوع وتتطلب تدخلاً فعالاً وشاملاً لتحسين العملية القضائية وتعزيز النزاهة والشفافية في المؤسسات العامة.[٢٤]كما يعود أحد أهم الصعوبات إلى الطبيعة السرية والمعقدة للجرائم المرتبطة بالفساد، فعادةً ما يكون الموظف العام المدان بجرائم الفساد قد قام بتلاعب بالأموال العامة أو استغلال النفوذ بطرق محكمة، ومن هنا يصعب على القضاء جمع الأدلة اللازمة لإثبات التهم الموجهة إليهم، فالفساد يمتاز بكونه جريمة معقدة وسرية، مما يتطلب جهودًا استثنائية للتحقيق والتوصل إلى الحقيقة.[٢٥]ويضاف إلى ذلك تحدي آخر للقضاء في معاقبة الموظف العام المدان بجرائم الفساد إلى وجود تلاعب بالإجراءات القانونية والفساد داخل نظام العدالة نفسه، فبعض من يتعرضون للمتابعة القضائية يحاولون التأثير على الأجهزة القضائية من خلال تقديم رشى أو التهديد بالفضائح القانونية، مما يجعل عملية البحث والمحاكمة

تتعرض للتأخير وقد يتسبب في ضياع الأدلة أو تدميرها، كما يعاني القضاء في القانون الجزائري من ضعف في التشريعات وعدم وجود قوانين صارمة تفضي إلى عقوبات رادعة للمتسببين في الفساد، يعد ذلك عائقًا أساسيًا في تحقيق العدالة ومعاقبة المتورطين في هذه الجرائم.[٢٦]ويرى الباحث ضرورة ذكر ما يواجه القضاء في الجزائر من الصعوبات في معاقبة الموظف العام المدان بجرائم الفساد، ومن بين هذه الصعوبات:

أولاً: الضغوط السياسية: قد يواجه القضاء ضغوطًا سياسية من أجل عدم معاقبة الموظف العام المدان بجرائم الفساد، خاصة إذا كان ذلك الموظف مرتبطًا بأطراف سياسية قوي ويرى كمال جعلاب[٢٧]:" إن الضغوطات السياسية في القضاء الجزائري تعد من الموضوعات المثيرة للجدل، ومن المعروف أن القضاء في الجزائر يتعرض للتدخلات السياسية بشكل متكرر، وهذا يؤثر على استقلالية القضاء ويؤدي إلى تشويه سمعة القضاء في البلاد، ومن المهم أن يحظى القضاء بالاحترام والاستقلالية التي تمكنه من تحقيق العدالة والحفاظ على حقوق المواطنين".[28]

ويضيف جلاب ان :" مدى استقلال القضاء في الجزائر، وفق ما ينص عليه التعديل الدستوري لسنة ٢٠٢٠، وفي ضوء الاعتبارات العملية التي تؤثر في القضاء وفي عمل القضاة. وتستنتج، عبر تحليل النصوص الدستورية والقانونية، أن تولّ رئيس الجمهورية رئاسة المجلس الأعلى للقضاء وارتباط النيابة العامة تدرجيًا بوزير العدل يجعلان القضاء جهازًا أقرب إلى مرفقٍ عام تابع للسلطة التنفيذية. غير أنه يمكن وصف القاضي بأنه سلطة في الدستور، نظرًا إلى أهمية الضمانات الدستورية في تعزيز استقلاله الوظيفي وضمان نزاهته وحياده. ومع ذلك، فإن فاعلية هذه الضمانات تظل مرتبطةً بعوامل قانونية وعملية، يتعلق أهمها بما سيصدر من قوانين جديدة تنظّم القضاء من جهة، وبنظرة النظام السياسي إلى القضاء ووضع القاضي الاجتماعي والمهني من جهة أخرى".[٢٩]

ثانياً: نقص التعاون: قد يواجه القضاء صعوبة في الحصول على التعاون والمعلومات اللازمة من الجهات المعنية، سواء كانت مؤسسات حكومية أو وزارات، مما يصعّب إثبات قضية الفساد ومعاقبة الموظف.[30]ولعل من مصاديق ذلك هو ما جاء في المادة ٤٧ التي أكدت ترتب الآثار في حال عدم الإبلاغ عن الجرائم التي يرتكبها الموظف العام حيث نصت:" يعاقب بالحبس من ستة (٦) أشهر إلى خمس (٥) سنوات وبغرامة من ٥٠.٠٠٠ دج إلى ٥٠٠.٠٠٠ دج، كل شخص يعلم بحكم مهنته أو وظيفته الدائمة أو المؤقتة بوقوع جريمة أو أكثر من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون ولم يبلغ عنها السلطات العمومية المختصة في الوقت الملائم".[٣١]ثالثاً: الفساد في النظام القضائي: قد يؤثر وجود مشاكل الفساد داخل النظام القضائي على قدرة القضاء على معاقبة المتهمين بجرائم الفساد، حيث يمكن أن تؤدي الممارسات الغير قانونية من بعض أعضاء القضاء إلى تعطيل سير العدالة.[32]رابعاً: الطول الزمني للإجراءات القضائية: تستغرق عمليات المحاكمة في الجزائر وقتًا طويلاً، مما يمكن أن يؤثر على قدرة القضاء على معاقبة الموظف العام المدان بجرائم الفساد، حيث يمكن للمدان أن يتلاعب بالإجراءات أو يتلاشى أثر الجرائم المرتكبة.[33]خامساً: الضعف في الأدلة: قد يكون من الصعب جمع أدلة قوية وموثوقة تثبت تورط الموظف العام في جرائم الفساد، مما يصعب معاقبته وإدانته.[34] هذه نماذج وعينات من الصعوبات التي تواجه القضاء في معاقبة الموظف العام المدان بجرائم فساد في القانون الجزائري، وقد تختلف حسب الحالة والظروف المحددة.

المبحث الثاني: تقييم الفاعلية القانونية للتدابير الوقائية المتخذة للحد من جرائم الموظف العام في العراق والجزائر

تعد قضية جرائم الموظف العام من المسائل الهامة التي تشغل بال العديد من الأنظمة القانونية في العراق والجزائر، حيث تمثل هذه الجرائم خطرًا حقيقيًا على النظام العام والمؤسسات الحكومية، ولذا تتخذ السلطات العراقية والجزائرية تدابير وقائية متعددة بهدف الحد من جرائم الموظف العام، وفي هذا المبحث سوف يقوم الباحث بتقييم الفاعلية القانونية لهذه التدابير الوقائية ودراسة تأثيرها في القضاء على هذه الجرائم، سيتم استعراض القوانين واللوائح المعمول بها في العراق والجزائر، بالإضافة إلى الممارسات القضائية المتبعة والعوامل التي تؤثر على تنفيذ تلك القوانين، ومن خلال تقييم الفاعلية القانونية لهذه التدابير، يمكن تحديد النقاط القوية والضعف في النظام القانوني الحالي في كلا البلدين، وذلك عبر المطلبين التاليين:

المطلب الأول: تقييم الفاعلية القانونية للتدابير الوقائية المتخذة للحد من جرائم الموظف العام في العراق

تحت هذا العنوان سوف يتناول الباحث التشريعات والتدابير القانونية المتخذة للحد من جرائم الموظف العام في العراق حيث سنقوم بشرح وتوضيح التشريعات والتدابير القانونية التي تم اتخاذها في العراق للحد من جرائم الموظف العام، ومن أمثلة التشريعات القانونية المتخذة يمكن أن تشمل القوانين التي تحظر الرشوة والاحتيال وسوء استغلال السلطة والتلاعب في المال العام، تهدف هذه التشريعات إلى تطهير البيئة العامة وضمان نزاهة الموظفين وسلوكهم القانوني، ومضافاً إلى ذلك سوف يتم التطبيق الفعلي لهذه التدابير الوقائية في المؤسسات العراقية

حيث سنتناول التطبيق الفعلي للتدابير الوقائية المتخذة للحفاظ على نزاهة الموظفين العامين في العراق، كما سنستعرض كيفية تنفيذ هذه التدابير في المؤسسات العامة، مثل وزارات الحكومة والجهات الحكومية الأخرى، وسنتناول أيضًا الجهود التي تبذلها هذه المؤسسات لتعزيز الشفافية والمساءلة والمراقبة لضمان التطبيق الفعال لهذه التدابير، ويلحق بذلك التأثير الفاعل لهذه التدابير الوقائية على معدلات الجريمة لدى الموظفين العامة في العراق، والتي سندرس فيها التأثير الفعال للتدابير الوقائية المتخذة على معدلات جرائم الموظفين العامين في العراق، وسيتم توضيح مدى نجاح هذه التدابير في تعزيز النزاهة والشفافية وتقليل معدلات الجرائم لدى الموظفين العامين في العراق، وذلك عبر الفروع التالية:

الفرع الأول: التشريعات والتدابير القانونية المتخذة للحد من جرائم الموظف العام في العراق

تعد جرائم الموظف العام من أكثر الجرائم التي تؤثر سلبًا على المجتمع، وتضر بمصالح الناس وتعيق عملية التنمية، ولذلك، فإن تشريعات وتدابير قانونية فعالة تعتبر ضرورية للحد من هذه الجرائم وتطبيق العدالة، وفي العراق أصبح الحد من جرائم الموظف العام ضرورة ملحة بعد الأحداث التي شهدها البلد خلال السنوات الأخيرة، والتي تسببت في ضعف النظام القانوني وانتشار الفساد. وقد تم اتخاذ عدد من التدابير القانونية لمكافحة هذه الظاهرة وتطبيق العدالة، وتعد التشريعات المتخذة في العراق للحد من جرائم الموظف العام من أهم الأدوات للقضاء على هذه الجرائم، ففي عام ٢٠١١، تم إصدار قانون الرقابة المالية والمحاسبية في العراق، الذي يهدف إلى ضمان الشفافية والمساءلة في الإدارة المالية والمحاسبية للموظفين العامين والمجالس المحلية، وتم تعديل هذا القانون في السنوات اللاحقة لتعزيز دور هيئة النزاهة والتحقيق في جرائم الفساد وتنظيم عملها.[35] ثم ان اتخاذ تدابير إصلاحية أخرى للحد من جرائم الموظف العام، مثل تعزيز العقاب وتشديد العقوبات على المتسببين في الفساد، بما في ذلك سجن المتنفذين ومصادرة أموالهم، كما تم تأسيس محاكم خاصة لمحاكمة المسؤولين عن جرائم الفساد، مما يضمن سرعة العدالة وحماية المصالح العامة، ولذا ان التشريعات والتدابير القانونية قد تم تعزيز الجهود الرقابية والمراقبة على الإدارات والمؤسسات الحكومية من قبل هيئات خاصة، مما يساهم في كشف ومنع تجاوزات الموظفين العامين.[٣٦] ناهيك أن التشريعات والتدابير القانونية المتخذة في العراق للحد من جرائم الموظف العام تأتي في إطار الجهود التي تبذلها الحكومة العراقية للقضاء على الفساد وتعزيز العدالة والشفافية في الإدارة العامة، وعلى الرغم من أن هناك تحديات عديدة تواجه هذه الجهود، إلا أن هناك توجهًا قويًا نحو تعزيز النظام القانوني وتنفيذ العدالة لحماية حقوق المواطنين والمصالح العامة في العراق.[٣٧] ويرى الباحث ان وجود هذه التشريعات والتدابير القانونية، إلا أنه مازالت المزيد من الجهود مطلوبة لتعزيز الالتزام بالقوانين وتعزيز ثقة المواطنين في نزاهة وشفافية المسؤولين العامين.

الفرع الثاني: التطبيق الفعلي للتدابير الوقائية لجرام الموظف العام في المؤسسات العراقية

تتمثل التدابير الوقائية للحد من جرائم الموظف العام في المؤسسات العراقية في العديد من الجوانب، بدءًا من توفير بيئة عمل مشجعة للنزاهة والشفافية والالتزام بالقوانين والأخلاق، وفي هذا السياق تتضمن المقاييس والتدابير الواجب اتخاذها تفعيل سياسات الحوكمة الرشيدة وتطبيقها بصرامة وتحفيز الموظفين على الامتثال لها، وتشمل هذه السياسات الإجراءات المحاسبية والمالية الصارمة وفحص الطاقم والتدريب المستمر للموظفين، ومن جانب آخر يتم تعزيز التدابير الوقائية بوجود نظام رقابي فعال يتمثل في تشكيل لجان رقابية للمراجعة المستمرة للسلوكيات العامة، ويقوم هذا النظام بالكشف عن أي انحرافات أو تجاوزات، ويقوم بتطبيق العقوبات التأديبية والقانونية المناسبة، وتتبنى المؤسسات العراقية تدابير وقائية متعددة للحد من جرائم الموظف العام، وتتضمن هذه التدابير تفعيل سياسات الحوكمة الرشيدة، وتطبيق النظام الرقابي الفعال، والتواصل الشفاف مع الجمهور، ودعم الموظفين وتعزيز الأخلاق المهنية.[٣٨] ثم أن التدابير الوقائية تشمل مجموعة من الإجراءات القانونية التي تهدف إلى الحد من الجرائم المرتكبة من قبل الموظفين العامين، وتشمل تدابير إصلاحية مثل تعزيز العقاب وتشديد العقوبات على المتسببين في الفساد، بما في ذلك سجن المتنفذين ومصادرة أموالهم، كما تم تأسيس محاكم خاصة لمحاكمة المسؤولين عن جرائم الفساد، مما يضمن سرعة العدالة وحماية المصالح العامة، ولذا فإن التشريعات والتدابير القانونية قد تم تعزيز الجهود الرقابية والمراقبة على الإدارات والمؤسسات الحكومية من قبل هيئات خاصة، مما يساهم في كشف ومنع تجاوزات الموظفين العامين، وعلى الرغم من أن هناك تحديات عديدة تواجه هذه الجهود، إلا أن هناك توجهًا قويًا نحو تعزيز النظام القانوني وتنفيذ العدالة لحماية حقوق المواطنين والمصالح العامة في العراق.[39]

المطلب الثاني: تقييم الفاعليّة القانونيّة للتدابير الوقائيّة المتخذة للحد من جرائم الموظف العام في الجزائر

يعد تقييم الفاعلية القانونية للتدابير الوقائية المتخذة للحد من جرائم الموظف العام في الجزائر موضوعًا هامًا وحيويًا في مجال العدالة الجنائية، فالهدف الرئيسي من هذه التدابير هو الوقاية من الفساد وتقليل حالات الاختلاس والاستغلال غير المشروع للسلطة التي يمارسها الموظفون العامون.[40] وتعتبر جرائم الموظف العام من أخطر أشكال الجريمة التي يمكن أن تؤثر سلبًا على مسار التنمية والتقدم في أي دولة، فالفساد

يزيد من الفقر والتقلص الاقتصادي، ويؤثر على الثقة العامة في النظام القانوني والحكومة، مما يؤثر سلبًا على الثقة العامة ومستوى رضا المواطنين عن الحكومة والمؤسسات الحكومية.[41] وتعد التدابير الوقائية القانونية للحد من جرائم الموظف العام في الجزائر من أهم الاستراتيجيات التي يمكن تبنيها للتصدي للفساد وتعزيز الشفافية والمساءلة في العمل الحكومي، وتشمل هذه التدابير الإجراءات القانونية والإدارية، مثل إنشاء هيئات رقابية مستقلة، وتشريع قوانين تعزز الشفافية والوفاء بالتزامات الحكومة، وتقييد صلاحيات الموظفين العامين وتطبيق عقوبات صارمة على المتجاوزين.[42]ناهيك ان تقييم الفاعلية القانونية لهذه التدابير في تقييم ما إذا كانت تساهم فعلًا في تقليل واقع حدوث جرائم الموظف العام وفي تشجيع الموظفين على الالتزام بمبادئ النزاهة والشفافية في أداء واجباتهم، فإذا كانت هذه التدابير لا تحقق النتائج المرجوة، فقد يكون هناك حاجة لتحسينها أو استبدالها بتدابير أخرى أكثر فاعلية.[43] ولذا يتفق الباحث مع ما ذهب إليه بعض الباحثين من ان تقييم الفاعلية القانونية للتدابير الوقائية المتخذة للحد من جرائم الموظف العام في الجزائر يساهم في تحسين نظام العدالة الجنائية وتفعيل الإصلاحات اللازمة لضمان كفاءة وشفافية العمل الحكومي، ويهدف هذا التقييم إلى تحديد نقاط القوة والضعف في هذه التدابير وتوجيه الجهات المعنية للقيام بالإصلاحات المناسبة لتعزيزها وجعلها أكثر فاعلية في مكافحة الفساد وحماية حقوق المواطنين.[44]ولذا سوف يقوم الباحث بنظرة شاملة حول التشريعات والتدابير القانونية المتخذة للحد من جرائم الموظف العام في القانون الجزائري، وتوضح كيفية تطبيق هذه التدابير في المؤسسات الجزائرية، حيث ان هذه الجهود المشتركة تؤدي إلى تعزيز النزاهة والشفافية في العمل الحكومي وتحقيق المساءلة للموظفين العامين ومحاربة الفساد في البلاد، ولأجل الوقوف بشكل واضح سوف يتم تسليط الضوء عليها وذلك عبر الفرعين التاليين:

الفرع الأول: التشريعات والتدابير القانونيّة المتخذة للحد من جرائم الموظف العام في القانون الجزائري

تعتبر القوانين الجزائرية الصارمة والعقوبات الرادعة الأدوات القانونية الرئيسية للحد من جرائم الموظف العام، فقد تم وضع تشريعات تنظم سلوك الموظفين العامة وتحدد ما يعتبر جريمة، وتطبق عقوبات صارمة على المتجاوزين أو المتسببين في الفساد الإداري، مثل الرشوة، الاستغلال غير القانوني للنفوذ، التزوير، وسوء الإدارة، ويهدف هذا النظام القانوني الى تهيئة بيئة عمل نزيهة وضمان الشفافية داخل الهيئات الحكومية والمؤسسات العامة.[45]بالإضافة إلى التشريعات، تتبع السلطات الجزائرية أيضًا سياسات وتدابير استباقية للتصدي لجرائم الموظفين العامة، فمن خلال تدريب وتأهيل الموظفين، كما تسعى الحكومة الجزائرية إلى تعزيز الوعي بأخلاقيات العمل العام وتعزيز مفهوم الخدمة العامة، وتعتمد هذه السياسات والتدابير أيضًا على تطبيق نظام الرقابة الجدير بالثقة وتشجيع الابلاغ عن الفساد والتجاوزات.[46]ويضاف إلى ذلك تعكف الحكومة الجزائرية على تعزيز الشفافية في القطاع العام، وتقوم بتطوير وتنفيذ سياسات تهدف إلى تقييم أداء الموظفين العامة وتطبيق إجراءات رقابية صارمة لضمان النزاهة والعدالة في أداء وظائفهم، كما تزاول الحكومة أيضًا حملات توعية وتثقيف للموظفين والجمهور لتعزيز الوعي بمسؤوليات العمل العام ومخاطر جرائم الموظف العام.[47]ومن هذه الزاوية يتخذ القانون الجزائري التدابير والتشريعات اللازمة لمحاربة جرائم الموظف العام وتطبيق العقوبات الرادعة ضد المرتكبين، وتشمل هذه التدابير تحسين نظام الرقابة، توفير خدمات تدريبية وتعليمية للموظفين، ورفع الوعي بأخلاقيات العمل العام، ومن خلال التزام الحكومة بالنزاهة والشفافية، وأن يتحقق تحسن على المدى الطويل في نزاهة الإدارة العامة وتقديم الخدمات العامة للمواطنين.[48]وجاءت المادة ٤١ لتؤكد على ما يجب على الموظف فعله من أجل الوقاية حيث نصت :"يجب على الموظف أن يمارس مهامه بكل أمانة وبدون تحيز".[49]هذه المادة تنص على أهمية أن يكون الموظف ملتزمًا بأداء واجباته بكل امانة ونزاهة، من دون أي انحياز أو تحيز، ويتعين على الموظف القيام بواجباته بشفافية ونزاهة تامة، مع ضمان أنه يتصرف دون أي تحيز أو تفضيل لأي شخص أو جهة، وتعد هذه المادة جوهرية في مجموعة من القوانين والسياسات الإدارية، حيث تحث على التصرف بصدق ونزاهة في جميع المسائل المتعلقة بالعمل وتجنب أي انتهاكات للمبادئ الأخلاقية أو صراعات المصالح، وبالمضمون، فإن الموظف مطالب بالعمل بدقة وأمانة، وتقديم الخدمات بدون أي تحيزات أو ميل نحو أي جانب، ويجب على الموظف أن يجتنب القبول بالرشاوى أو الهدايا غير المشروعة أو أي أفعال تنطوي على تحيز أو غش في العمل، وبصفة عامة، تعمل هذه المادة على تثبيت مفهوم النزاهة والامانة في ثقافة المنظمة وتشجيع الموظفين على التصرف وفقًا لهذه المبادئ، وتهدف إلى المحافظة على سمعة الشركة أو المنظمة والحفاظ على ثقة العملاء والجمهور العام فيهاوعند الرجوع إلى المادة ٥١ يتبين أنها تنص على:" يجب على الموظف، ألا يستعمل، بأية حال، لأغراض شخصية أو لأغراض خارجة عن المصلحة، المحلات والتجهيزات ووسائل الإدارة".[50] ان المادة ٥١ تحظر على الموظف استخدام المحلات والتجهيزات ووسائل الإدارة لأغراض شخصية أو لأي غرض غير متعلق بالمصلحة، وهذا ينطبق على الممتلكات والأدوات التي توفرها الجهة التي يعمل بها الموظف، مثل الأجهزة الكمبيوتر والهواتف الخلوية وسيارات الخدمة وغيرها، ويهدف هذا النص إلى حماية مصالح الجهة التي يعمل بها

الموظف وضمان استخدام الأصول والموارد بشكل صحيح وفقًا لأغراض العمل المحددة فقط.وبلحاظ المادة ٥٢ من القانون المذكور يتبين أنها تنص على :" يجب على الموظف التعامل بأدب واحترام في علاقاته مع رؤسائه وزملائه ومرؤوسيه".[51]

الفرع الثاني: التطبيق الفعلي للتدابير الوقائية ضد جرائم الموظف العام في المؤسسات الجزائرية

تعد جرائم الموظف العام في المؤسسات الجزائرية مشكلة خطيرة تؤثر على النظام الإداري وتضر بالمصالح العامة، وللحد من هذه الجرائم وضمان سلامة المؤسسات، تتم اتخاذ التدابير الوقائية اللازمة، ويعني مصطلح "التدابير الوقائية ضد جرائم الموظف العام" الإجراءات والسياسات التي تتبعها المؤسسات الجزائرية للوقاية من حدوث جرائم يرتكبها الموظفين العامين.[٥٢]ثم ان هذه التدابير إلى توفير آليات فعالة للكشف عن جرائم الموظفين، ورفع مستوى الوعي لدى الموظفين والإدارة بأنواع الجرائم المحتملة وعواقبها القانونية، وتشمل التدابير الوقائية تعزيز الرقابة الداخلية والتدريب المستمر للموظفين، وإعداد قوانين وأنظمة عمل صارمة، وتحسين الإجراءات الإدارية والمالية، وتطبيق نظام العدالة القانونية بشكل صارم، ومن أمثلة هذه التدابير، يمكن ذكر تحقيق المزيد من الشفافية في الإجراءات الإدارية، وإحداث وحدات داخل المؤسسات تتولى التحقيق في الشكاوى والبلاغات الخاصة بجرائم الموظف العام، وضمان حماية كافية للشهود والمبلغين عن الجرائم.[٥٣] كما يمكن القيام بتنظيم حملات توعية للموظفين حول أنواع الجرائم والتداعيات القانونية لمثل هذه السلوكيات، وتوفير وسائل سهلة للإبلاغ عن حالات اتصالات الموظفين الشبه قانونية أو غير القانونية، باستخدام هذه التدابير الوقائية، يمكن للمؤسسات الجزائرية تقليل حوادث جرائم الموظف العام وتحسين الأداء الإداري والمالي، وتعتبر هذه الجهود الوقائية جزءًا ضروريًا لبناء نظام إداري قوي وفاعل في الجزائر وحفظ سمعة المؤسسات العامة، ويبقى العمل الوقائي والرقابي حجر الزاوية في الحد من جرائم الموظف العام، ويتطلب تفعيل هذه التدابير الوقائية تعاونًا كبيرًا بين الهيئات الرقابية والإدارية وجميع أعضاء المؤسسات الجزائرية.[54]ثم ان المقصود من "التطبيق الفعلي للتدابير الوقائية ضد جرائم الموظف العام في المؤسسات الجزائرية" هو تحقيق وتنفيذ السياسات والإجراءات اللازمة لمكافحة فساد الموظفين العموميين في الجزائر وضمان تطبيق الإجراءات الوقائية للحد من حدوث جرائم الفساد والاحتيال وسوء الاستغلال في المؤسسات الحكومية، ويهدف التطبيق الفعلي إلى تعزيز النزاهة والشفافية وتعزيز الثقة العامة في الجهاز الإداري وضمان استخدام الموارد والسلطات العامة بطريقة قانونية ومسؤولة، ويتطلب ذلك توفير آليات رقابية قوية وتطوير نظام قانوني فعال لمعاقبة الموظفين الذين يرتكبون جرائم وقائية وتعزيز الوعي بحقوق وواجبات الموظفين والمواطنين على حد سواء.[55]

الخاتمة

في خاتمة هذا البحث يمكن القول على الرغم من اتخاذ هذه التدابير الوقائية، لا يمكن القضاء بشكل كامل على جرائم الموظف العام في المؤسسات العراقية والجزائرية، ومع ذلك، يمكن أن تساعد هذه التدابير في تقليل الفساد والاحتيال بشكل عام وتعزيز نزاهة العمل العام، وفيما يلي توصل الباحث إلى جملة من النتائج والتوصيات، وقد جاءت على النحو التالي:

أولاً: النتائج

على مستوى التشريعات تبين لدى الباحث جملة من النتائج:

١- تبين من خلال البحث عدم وضوح النصوص القانونية في بعض الأحيان.
٢- توصل الباحث إلى عدم مواكبة التشريعات للتطورات في أساليب الفساد.
٣- تبين لدى الباحث هناك قلة في عدد الهيئات المتخصصة في مكافحة الفساد.
٤- توصل الباحث إلى ان هناك نقصاً في الكوادر البشرية المؤهلة.
٥- تبين ان هناك تدخلات سياسية في عمل الهيئات الرقابية.
٦- تبين ان هناك غياب الوعي المجتمعي، والذي تمثل في عدم إدراك خطورة جرائم الفساد.
٧- تبين ان هناك غياب ثقافة الإبلاغ عن الفساد في كلا البلدين.
٨- تبين انه لم تحقق التدابير الوقائية المتخذة للحد من جرائم الموظف العام النتائج المرجوة منها بشكل كامل.
٩- لا تزال الاشكاليات القانونية للوقاية من جرائم الموظف العام قائمة في كل من العراق والجزائر، على الرغم من بعض الإجراءات التي تم اتخاذها للحد من هذه الجرائم.

١٠- مكافحة جرائم الموظف العام مسؤولية مشتركة بين جميع أفراد المجتمع، تتطلب تضافر الجهود من قبل الحكومة والمجتمع المدني والأفراد.

ثانياً: التوصيات

١- يوصي الباحث بتشديد الرقابة والمراقبة على أداء الموظفين العاملين في القطاع العام للحد من فسادهم وتجنب الوقوع في جرائم.

٢- يوصي الباحث بتوفير تدريب دوري وتثقيف للموظفين حول القوانين واللوائح المتعلقة بأخلاقيات العمل وضرورة الامتثال لها.

٣- يوصي الباحث بتعزيز الشفافية والشفافية في عمل الحكومات، وذلك لتقليل الفرص المتاحة للفساد وارتكاب الجرائم.

٤- يوصي الباحث بتشجيع التبليغ السري والحماية للمبلغين عن الفساد والاختلالات في العمل الحكومي.

٥- يوصي الباحث بتشديد العقوبات القانونية على الموظفين الذين يرتكبون جرائم وتوفير إجراءات قضائية فعالة لمحاسبتهم. هذه التوصيات تهدف إلى تعزيز النزاهة والشفافية في القطاع العام والقضاء على الفساد والجرائم المرتبطة بأداء الموظفين العاملين في الحكومات العراقية والجزائرية.

قائمة المراجع

أولاً: الكتب

١- أحمد، زينب، قضية فساد جريمة الإضرار غير العمدي بأموال الدولة في قانون العقوبات العراقي، بحث منشور لها في كلية الحقوق، جامعة النهرين، نسخة إلكترونية.

٢- . أبو شارب، أحمد، الآليات القانونية والمؤسساتية للوقاية من الفساد ومكافحته في مجال الصفقات العمومية، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسلة، العدد٧، ٢٠١٧.

٣- أمال، حاج جاب الله، التدابير الوقائية لمكافحة الفساد في الجزائر: بين المقاربة الاجتماعية والقانونية، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد٥، العدد٣، ٢٠٢١.

٤- . إلياس، عجابي، الإستراتيجية الوقائية لقانون الوقاية من الفساد ومكافحته في ظل القانون٠٦-٠١، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد٧، العدد٢، ٢٠٢٢.

٥- . إمام يوسف، سحر عبد الستار، دور القاضي في الاثبات دراسة مقارنة، اطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق جامعة عين الشمس،٢٠٠١.

٦- . المسعودي، أحمد حسن كاظم، مبدا وضوح القانون دراسة في النظرية العامة للقانون، مجلة مراس، المجلد٢، العدد١، ٢٠٢٢.

٧- بوسيقعة، أحسن، الوجيز في القانون الجزائي الخاص، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، ج٢، ط١٧.

٨- جلاب، كمال، سياسات استقلال القضاء في الجزائر: مكانة القضاء في الدستور المعدل لسنة٢٠٢٠، مجلة حكامة، العدد٤، ٢٠٢٠.

٩- حسين، محمد جاسم، التحديات القانونية لمكافحة الفساد في القطاع العام في العراق، مجلة العلوم السياسية والقانونية، العدد ٢٨.

١٠- خلف، رعد عبد الأمير، الموظف العام وجرائم الفساد: نحو الحد من الاختلالات الأخلاقية والقانونية، مجلة العلوم القانونية، العدد٤٣، ٢٠١٣.

١١- خضرة، قن، جائم إهانة الموظف العام في القانون الجزائري، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة زيان عاشور، الجلفة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ٢٠٢٠.

١٢- ذوادي، عبد الله، نظام الأمر الجزائي المستحدث في ظل التعديل الجديد لقانون الإجراءات الجزائية الجزائري رقم٠٢- ١٥ بين المبررات التشريعية والمشكلات العملية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد١، العدد١، ٢٠١٦.

١٣- رحايمية، عماد الدين، المتابعة الجزائية لجرائم الفساد والعقوبات المقررة لها في ظل القانون رقم٠٦- ٠١ المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، مجلة الحقوق والحريات، المجلد٤، العدد٢، ٢٠١٦.

١٤- سعيد، لؤي علي، دور القانون في تحقيق الوقاية من جرائم الفساد في العراق، مجلة العلوم القانونية، العدد ٣٢، ٢٠١٧.

١٥- سعود، يحيى ياسين، أثر انضمام العراق لإتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المالي والإداري لعام ٢٠٠٣، مجلة جامعة تكريت للحقوق السنة٣ المجلد٣، العدد١، ج١، أيلول٢٠١٨، محرم١٤٤٠.

١٦- سقني، عبلة؛ هيشور، محمد لمين، ظاهرة الفساد في المجتمع الجزائري: دراسة في الأسباب وآليات المكافحة، المجلة الجزائرية للسياسة العامة، المجلد٨ العدد١، ٢٠٢٠.

١٧- سوداني، نور الدين، الموظف العام وعلاقته مع الإدارة في قانون الوظيفة العمومية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد١٥، العدد١، ٢٠٢٢.

١٨- سيف الإسلام، عبادة، الإجراءات الردعية للقانون ٠٦- ٠١ المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد١٠، العدد١، ٢٠٢٣.

١٩- سرور، إياد شعبان، واقع الرقابة الإدارية والمالية الداخلية في المؤسسات الحكومية ديوان الرقابة المالية والإدارية مثلاً، منشورات التنمية المستدامة، ط١، ٢٠١٥.

٢٠- سعدي، وهيبة، مدلول الموظف العام في قانون مكافحة الفساد الجزائري، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والإقتصادية والسياسية، المجلد٥٠، العدد٤، ٢٠١٣.

٢١- شملال، عبد العزيز، الحماية الإدارية للمال العام في التشريع الجزائري، مجلة البحوث القانونية والسياسية، المجلد٢، العدد٧، ٢٠١٦.

٢٢- محمود، محمد سلمان؛ الساعدي، هيفاء مزهر، الفساد الإداري في العراق الاسباب والمعالجات، نشره المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر لكلية القانون، كربلاء، ط١.

٢٣- مستاري، عادل؛ قروف، موسى، جريمة الرشوة السلبية (الموظف العام) في ظل قانون٠٦- ٠١ المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، مجلة الإجتهاد القضائي، المجلد٤، العدد٥، ٢٠٠٩.

٢٤- معمر، علي؛ عبد الملك، الدح، جرائم الفساد في قانون رقم٠٦-٠١ والآليات المعتمدة لمجابهتها في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والإجتماعية، المجلد٥، العدد١، ٢٠٢٠.

٢٥- مختار، سدود، ضوابط السلطة التقديرية للقاضي الجزائي الجزائري في تقدير الأدلة، المجلة الجزائرية للسياسة العامة، المجلد٥، العدد١، ٢٠١٨.

٢٦- مجموعة العمل المالي(FATF)، إرشادات حول البيانات والإحصائيات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، باريس، ط١.

٢٧- مرزوق، عنترة؛ مصطفى عبدو، معضلة الفساد في الجزائر دراسة في الجذور الأسباب والحلول، دار النشر جيطلي، برج برعويريج، ٢٠٠٩.

٢٨- نصيرة، غزالي؛ مهيدي، رزق الله العربي، المحاكمة العادلة في القانون الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد١٢، العدد١، ٢٠١٩.

٢٩- هوام، فايزة، التدابير الوقائية من جرائم الفساد في التشريع الجزائري، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمار الثليجي بالأغواط، المجلد١، العدد٣، ٢٠١٢.

٣٠- هميسي، رضا، دور المجتمع المدني في الوقاية من جرائم الفساد ومكافحتها، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد١، جانفي، ٢٠٠٩.

٣١- يوسف، مداح، فئات المؤسسات العمومي في الجزائر، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠١٦.

ثانياً: القوانين

١- قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم٣٠ لسنة٢٠١١ المعدل.

٢- قانون العقوبات العراقي رقم١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل.

٣- قانون الوقاية من الفساد ومكافحته.

٤- قانون ديوان الرقابة المالية رقم٣١ لسنة٢٠١١.

ثالثاً: مواقع الإنترنيت

١- الجعفري، إسامة شهاب، "النقص التشريعي لمكافحة الفساد في العراق"، مقال منشور له على موقع مجلة المدى الإلكترونية، العدد٥٣٩٧، وقت المراجعة يوم الثلاثاء ٢٠٢٣/١٠/٢٤، في تمام الساعة التاسعة صباحاً، متاح على الرابط
almadapaper.net/view.php?cat=286213

٢- المرشدي، أمل، المبادئ العامة للتدابير الوقائية، مقال منشورلها على موقع استشارات قانونية، وقت المراجعة٢٠٢٣/١١/٣ في تمام الساعة الثانية بعد الظهر، متاح على الرابط

هوامش البحث

[1] . سعيد، لؤي علي، دور القانون في تحقيق الوقاية من جرائم الفساد في العراق، مجلة العلوم القانونية، العدد ٣٢، ٢٠١٧، ص ١٧٢-١٨٨.

[2] . حسين، محمد جاسم، التحديات القانونية لمكافحة الفساد في القطاع العام في العراق، مجلة العلوم السياسية والقانونية، العدد ٢٨، ١٢٧-١٤٢.

[3] . خلف، رعد عبد الأمير، الموظف العام وجرائم الفساد: نحو الحد من الاختلالات الأخلاقية والقانونية، مجلة العلوم القانونية، العدد٤٣، ٢٠١٣، ص ١٤٥-١٥٨.

[4] . الجعفري، إسامة شهاب، "النقص التشريعي لمكافحة الفساد في العراق"، مقال منشور له على موقع مجلة المدى الإلكترونية، العدد٥٣٩٧، وقت المراجعة يوم الثلاثاء ٢٠٢٣/١٠/٢٤، في تمام الساعة التاسعة صباحاً، متاح على الرابط
almadapaper.net/view.php?cat=286213

[5] . ينظر: المادة١/ ثالثاً من قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم٣٠ لسنة٢٠١١ المعدل؛ وكذلك المواد(٣٣٨. ٣٤١) من قانون العقوبات العراقي رقم١١١ لسنة ١٩٦٩.

[6] . أحمد، زينب، قضية فساد جريمة الإضرار غير العمدي بأموال الدولة في قانون العقوبات العراقي، بحث منشور لها في كلية الحقوق، جامعة النهرين، نسخة ألكترونية، ص٨.

[7] . أحمد، زينب، قضية فساد جريمة الإضرار غير العمدي مرجع سابق، ١٢.

[8] . يتمثل مبدأ وضوح القانون في ضرورة صياغة القوانين بلغة مفهومة وسهلة التطبيق بحيث يستطيع المواطن فهمها وتطبيقها بسهولة، ويعد هذا المبدأ جزءًا من مبادئ اليقين القانوني وله قيمة دستورية كبيرة، حيث أن بعض القضاة يرفضون تطبيق القوانين غير الواضحة أو الغامضة، ويتجلى انعدام وضوح القانون في عدة صور بما في ذلك غموض النصوص القانونية أو تعارضها، فضلاً عن تضخم القوانين، ويمكن معالجة انعدام وضوح القانون عن طريق جودة صياغة التشريع وضمان إمكانية الوصول إلى القانون والتعرف عليه.

[9] . المسعودي، أحمد حسن كاظم، مبدا وضوح القانون دراسة في النظرية العامة للقانون، مجلة مراس، المجلد٢، العدد١، ٢٠٢٢، ص١٦٥.

[10] . محمود، محمد سلمان،؛ الساعدي، هيفاء مزهر، الفساد الإداري في العراق الاسباب والمعالجات، نشره المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر لكلية القانون، كربلاء، ط١، ص٣٥.

[11] . المادة٣١٢ من قانون العقوبات العراقي رقم١١١ لسنة١٩٦٩ المعدل.

[12] . سرور، إياد شعبان، واقع الرقابة الإدارية والمالية الداخلية في المؤسسات الحكومية ديوان الرقابة المالية والإدارية مثلاُ، منشورات التنمية المستدامة، ط١، ٢٠١٥، ص٧٦.

[13] . إمام يوسف، سحر عبد الستار، دور القاضي في الاثبات دراسة مقارنة، اطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق جامعة عين الشمس،٢٠٠١، ص ٢٩٥،٢٩٦.

[14] . إمام يوسف، دور القاضي في الاثبات دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص ٢٩٥،٢٩٦.

[15] . سعدي، وهيبة، مدلول الموظف العام في قانون مكافحة الفساد الجزائري، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والإقتصادية والسياسية، المجلد٥٠، العدد٤، ٢٠١٣، ص١٣.

[16] . هوام، فايزة، التدابير الوقائية من جرائم الفساد في التشريع الجزائري، الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد٢، العدد١، ٢٠١٨، ص٤.

[17] . سيف الإسلام، عبادة، الإجراءات الردعية للقانون ٠٦- ٠١ المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد١٠، العدد١، ٢٠٢٣، ص٩٢٢.

[18] . إلياس، عجابي، الإستراتيجيات الوقائية لقانون الوقاية من الفساد ومكافحته في ظل القانون٠٦- ٠١، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد٧، العدد٤، ٢٠٢٣، ص١٣.

[19] . خضرة، قن، جائم إهانة الموظف العام في القانون الجزائري، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة زيان عاشور، الجلفة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ٢٠٢٠، ص٥.

[٢٠] . مستاري، عادل؛ قروف، موسى، جريمة الرشوة السلبية (الموظف العام) في ظل قانون٠٦- ٠١ المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، مجلة الإجتهاد القضائي، المجلد٤، العدد٥، ٢٠٠٩، ص١٦٥.

[21] . شملال، عبد العزيز، الحماية الإدارية للمال العام في التشريع الجزائري، مجلة البحوث القانونية والسياسية، المجلد٢، العدد٧، ٢٠١٦، ص٩.

[22] . المادة٢٧ من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته.

[٢٣] . المادة٢٩ من قانون الوقاية من الفساد ومكافحته.

[٢٤] . سوداني، نور الدين، الموظف العام وعلاقته مع الإدارة في قانون الوظيفة العمومية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد١٥، العدد١، ٢٠٢٢، ص٩٨٤.

[٢٥] . رحايمية، عماد الدين، المتابعة الجزائية لجرائم الفساد والعقوبات المقررة لها في ظل القانون رقم٠٦- ٠١ المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، مجلة الحقوق والحريات، المجلد٤، العدد٢، ٢٠١٦، ص٣٥٥.

[٢٦] . معمر، علي؛ عبد الملك، الدح، جرائم الفساد في قانون رقم٠٦-٠١ والآليات المعتمدة لمجابهتها في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والإجتماعية، المجلد٥، العدد١، ٢٠٢٠، ص٣٠٢.

[٢٧] . كمال جلاب هو أستاذ التعليم العالي في القانون الدستوري والمؤسسات الدستورية بجامعة الجلفة بالجزائر.

[28] . جلاب، كمال، سياسات استقلال القضاء في الجزائر: مكانة القضاء في الدستور المعدل لسنة٢٠٢٠، مجلة حكامة، العدد٤، ٢٠٢٠، ص٨٦.

[٢٩] . جلاب، مرجع سابق، ص٨٧.

[30] . يوسف، مداح، فئات المؤسسات العمومي في الجزائر، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠١٦، ص٣٧.

[٣١] . المادة ٤٧ من قانو الوقاية من الفساد ومكافحته.

[32] . سقني، عبلة؛ هيشور، محمد لمين، ظاهرة الفساد في المجتمع الجزائري: دراسة في الأسباب وآليات المكافحة، المجلة الجزائرية للسياسة العامة، المجلد٨ العدد١، ٢٠٢٠، ص٣٣.

[33] . ذوادي، عبد الله، نظام الأمر الجزائي المستحدث في ظل التعديل الجديد لقانون الإجراءات الجزائية الجزائري رقم٠٢- ١٥ بين المبررات التشريعية والمشكلات العملية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد١، العدد١، ٢٠١٦، ص١١٥.

[34] . نصيرة، غزالي؛ مهيدي، رزق الله العربي، المحاكمة العادلة في القانون الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد١٢، العدد١، ٢٠١٩، ص١٣؛ مختار، سدود، ضوابط السلطة التقديرية للقاضي الجزائي الجزائري في تقدير الأدلة، المجلة الجزائرية للسياسة العامة، المجلد٥، العدد١، ٢٠١٨، ص٥٢.

[35] . المادة١٥ من قانون ديوان الرقابة المالية رقم٣١ لسنة٢٠١١.

[٣٦] . المرشدي، أمل، المبادئ العامة للتدابير الوقائية، مقال منشورلها على موقع استشارات قانونية، وقت المراجعة٢٠٢٣/١١/٣ في تمام الساعة الثانية بعد الظهر، متاح على الرابط /www.mohamah.net/law

[٣٧] . إمام يوسف، دور القاضي في الاثبات دراسة مقارنة، مرجع سابق، ص ٢٩٦،٢٩٥.

[٣٨] . المرشدي، مرجع سابق.

[39] . سعود، يحيى ياسين، أثر انضمام العراق لإتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المالي والإداري لعام ٢٠٠٣، مجلة جامعة تكريت للحقوق السنة٣ المجلد٣، العدد١، ج١، أيلول٢٠١٨، محرم١٤٤٠، ص٥٤.

[40] . مجموعة العمل المالي(FATF)، إرشادات حول البيانات والإحصائيات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، باريس، ط١، ص٢٣.

41 . أمال، حاج جاب الله، التدابير الوقائية لمكافحة الفساد في الجزائر: بين المقاربة الاجتماعية والقانونية، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد٥، العدد٣، ٢٠٢١، ص١٣٦.

42 . هوام، فايزة، التدابير الوقائية من جرائم الفساد في التشريع الجزائري، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمار الثليجي بالأغواط، المجلد١، العدد٣، ٢٠١٢، ص٣٦.

43 . همیسي، رضا، دور المجتمع المدني في الوقاية من جرائم الفساد ومكافحتها، مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد١، جانفي، ٢٠٠٩، ص٣٤.

44 . أبو شارب، أحمد، الآليات القانونية والمؤسساتية للوقاية من الفساد ومكافحته في مجال الصفقات العمومية، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسلة، العدد٧، ٢٠١٧، ص٦٥.

45 . أبو شارب، الآليات القانونية والمؤسساتية للوقاية من الفساد ومكافحته ... مرجع سابق، ص٦٨.

46 . أمال، التدابير الوقائية...، مرجع سابق، ص١٤٠.

47 . هوام، التدابير الوقائية من جرائم الفساد ... مرجع سابق، ص٤٠.

48 . همیسي، مرجع سابق، ص٤٦.

49 . المادة٤١ من القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.

50 . المادة٥١من القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.

51 . المادة٥٢من القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.

٥٢. إلياس، عجابي، الإستراتيجية الوقائية لقانون الوقاية من الفساد ومكافحته في ظل القانون٠٦-٠١، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد٧، العدد٢، ٢٠٢٢، ص١٠٤٩-ص١٠٦٠.

٥٣ . مرزوق، عنترة؛ مصطفى عبدو، معضلة الفساد في الجزائر دراسة في الجذور الأسباب والحلول، دار النشر جيطلي، برج برعويريج، ٢٠٠٩، ص٩٠، ص٩٣.

54 . أمال، مرجع سابق، ص٦٧؛ نقلاً عن بوسيقعة، أحسن، الوجيز في القانون الجزائي الخاص، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، ج٢، ط١٧، ص١٤.

55 . إلياس، عجابي، الإستراتيجية الوقائية لقانون الوقاية من الفساد ومكافحته مرجع سابق، ص١٠٦١.